

محافظة شمال سيناء

مجلس مدينة نخل

إدارة التعاقدات

ت/ ف/ ٠٦٨٣٦٠٠٣٠١

كراسة الشروط والمواصفات

لعملية (رفع كفاءة مظلات الحملة الميكانيكية لمجلس المدينة)
خطة ٢٠٢٤/٢٠٢٥ م

مناقصة عامة جلسة فتح المظاريف الفنية في الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الموافق

● سعر الكراسة = ٣٥٢ جنيهاً (٢٩٩ جنية + ١٤% ضريبة قيمة مضافة + ٥ جنية
صندوق شهداء + ٥ جنية قادرين باختلاف)

● التأمين الابتدائي / (٥٠٠٠) ألف جنيه الإجمالي

● مدة العملية / خمسة شهور من تاريخ استلام الموقع

● تلقي العطاءات وانعقاد الجلسات بإدارة التعاقدات بمجلس مدينة نخل / شمال سيناء

مدير الإدارة الهندسية

مدير إدارة التعاقدات

محسن سالم محمد

مدير عام

١٤
١٤
١٤

١٤
١٤
١٤

رئيس المركز والمدينة



● اسم مقدم العطاء /

صادر من

● سجل تجاري رقم /

● بطاقة ضريبية رقم /

● عنوان المراسلة لمقدم العطاء /

رقم الواتس /

رقم الفاكس /

● رقم التليفون /

● بيان الحساب البنكي لمقدم العطاء /

توقيع وختم مقدم العطاء /

٨١٩١
٩٠٩٤

الشروط العامة

عملية / (رفع كفاءة مظاهرات الحملة الميكانيكية لمجلس المدينة)

خطة ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ م

● تخضع هذه العملية لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية .

- موعد لجنة الاستفسارات من يوم إلى يوم الموافق
- موعد الفتح الفني للعملية يوم الموافق
- مدة استقبال التظلمات والشكاوي من يوم اعتماد السيد الوزير المحافظ ولمدة ٧ سبعة أيام
- يتم التواصل تليفونيا مع مجلس مدينة نخل بالأرقام الاتية ٠٦٨٣٦٠٠٣٠١ / ٠٦٨٣٦٠٠٣٠٣

● مسؤولية مقدم العطاء في استيفاء المعلومات عن العطاء :-

- أ- علي مقدم العطاء قبل تقديم عطاؤه استيفاء كافة المعلومات اللازمة التي يمكن أن تتضمنها مستندات المناقصة وعليه أن يتحرى بنفسه وتحت مسؤوليته عن موقع العملية وطبيعة التربة.
- ب- المقاول مسئول مسؤولية كاملة عن الفئات المقدمة منه عن كل بند من بنود العملية وليس له الحق في طلب زيادة أسعار عطائه لأي سبب من الأسباب.
- ج - يعتبر تقديم العطاء إقراراً من المقاول بمعاينة الموقع المعاينة النافية للجهالة وأنه مسئول مسؤولية كاملة عن إكمال الأعمال خلال المدة المحددة وبالأسعار المقدمة منه بالعطاء.

● استيفاء مستندات العطاء :-

- أ- علي مقدم العطاء تقديم عطائه علي المستندات المعدة بمعرفة المجلس من قوائم كميات وفئات أسعاره والتوقيع علي كل صفحة من صفحاته.
- ب- يجب أن يذكر سعر بنود العطاء رقماً وتفقيطاً دون أي كشط أو شطب أو استخدام المزيل أو أي تعديل وفي حالة وجود تصحيح يجب التوقيع بجواره وسيعول علي التفقيط في حالة وجود خلاف بين الفئة بالأرقام عنها بالتفقيط.
- ج - لا يعتد بالعطاءات المكتوبة بالقلم الرصاص أو التي تبني علي نسبة خفض نسبة مئوية من أقل عطاء يقدم في نفس المناقصة.

● عنوان المقاول :-

- علي مقدم العطاء أن يبين عنوانه بعطائه الذي يعتبر المحل المختار لإرسال المكاتبات والإخطارات اللازمة إليه فيه وتعتبر هذه المكاتبات التي تترك له فيه أو ترسل بطريق البريد الموصي عليه إلي هذا العنوان كأنها أعلنت إليه إعلاناً صحيحاً وكل خطاب يرسل إليه بالبريد الموصي عليه كأنه وصل إليه في حينه ويجب إخطار المجلس كتابة عن كل تغيير يحصل في هذا العنوان، ويجب تحديد أرقام التليفونات والفاكسات والبريد الالكتروني الخاص به.

مدير عام (٠٤٦١٧١٦٥)
رئيس المركز والمدينة
محسن سالم محمد

مدير الإدارة الهندسية

الشنون القانونية

إدارة التعاقدات

١٤
١٤

١٤
١٤

١٤
١٤

● تقديم العطاءات :-

أ - يجب أن يقدم العطاء علي النموذج المختوم مع مراعاة التوقيع علي جميع مستندات العطاء وختمه وفي حالة عدم تقديم العطاء علي النموذج المشتري يستبعد العطاء.

ب - يجب أن يوضع العطاء داخل مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي ومختوم بخاتم مقدم العطاء ومغلقين بطريقة محكمة معنون بأسم السيد / رئيس مركز ومدينة نخل وإسم المناقصة وتاريخها وأسم المقاول أو الشركة.

ج - يوضع العطاء في الصندوق الخاص بالعطاءات بمقر مجلس المدينة أو يرسل بطريق البريد المسجل بحيث يصل قبل الساعة الثانية عشر ظهراً في اليوم المحدد في إعلان المناقصة العامة أو الإخطار بالمناقصة المحدودة أو الممارسة ولا يلتفت إلي أي عطاء يصل بعد الميعاد المحدد مهما كان السبب في تأخير وصوله.

د - يمكن لمقدمي العطاءات أو مندوبهم المفوض بتقويض أو توكيل رسمي، حضور جلسات فتح المظاريف الفنية والمالية.

ذ - يبقى العطاء قائماً لمدة تسعون يوماً تبدأ من التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية.

ر - ضماناً لجدية العطاءات المقدمة يجب أن يقدم مع العطاء التأمين المؤقت المحدد بالشروط.

● محتويات المظروف الفني:

١ - الشروط العامة للمجلس مختومة بختم المقاول.

٢ - التأمين الابتدائي للعملية ويسدد بأحدي الطرق الاتيه :

أ - الدفع النقدي لخزينة المجلس

ب - الدفع والتحويل الالكتروني باسم الوحدة المحلية لمركز ومدينة نخل / شمال سيناء علي رقم مؤسسي (٢١٦٠٠١٠٨)

ج - بموجب خطاب ضمان صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الاداريه مبلغ يوازي التأمين المطلوب .

٣ - صورة من شهادة التسجيل باتحاد التشييد والبناء مجددة.

٤ - شهادة مؤقتة من التشييد والبناء مجددة.

٥ - صورة من البطاقة الضريبية وفقاً لآخر إقرار ضريبي.

٦ - صورة من السجل التجاري.

٧ - الميزانية المالية لمقدم العطاء.

٨ - يلتزم المقاول بتقديم اقرار يفيد بالتزامه بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات اذا تطلبت العملية ذلك.

٩ - صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم العطاء والتوكيل في حالة وجوده.

١٠ - صورة من سوابق الأعمال الصادرة من الجهات الحكومية.

١١ - البرنامج الزمني للعملية.

١٢ - جدول البنود المتغيرة ومعاملاتها وفقاً لأحكام المادة رقم ٤٧ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

١٣ - أي كتالوجات أو بيانات فنية عن العطاء.

١٤ - صورة من شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة.

١٥ - نموذج العطاء موقعاً ومختوماً وموضحاً به بيانات المقاول.

١٦ - تقديم ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات والمشتريات الحكومية والتسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية ، وان تكون بياناته محدثة.

١٧ - بيانات عن اسماء وظائف وخبرات الكوادر التي سيسند اليها التنفيذ والاشراف مع تنفيذ العملية .

١٨ - تعهد بالاتقل نسبة المكون الصناعي المصري عن ٤٠% بالعملية .

١٩ - ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات .

٢١ - إقرار معاينة موقع العملية .

٢٢ - يتضمن المظروف الفني بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة على قيامها قانوناً.

وللجهة الإدارية الحق في الاطلاع على كافة أصول المستندات لمطابقتها.

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٥١٠١٠٤٠٤) رئيس المركز والمدينة

● المظروف المالي:-

- يتضمن المظروف المالي على قوائم الأسعار فقط.
- يجب ان يقدم السعر شامل كافة الضرائب والرسوم وای مصروفات اخرى.
- يقدم المقاول شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية اثناء تنفيذ العمل, طبقاً للمادة رقم ١٢ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ م.

● التأمين النهائي:-

علي صاحب العطاء الذي أرسيت عليه المناقصة أن يؤدي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطاؤه, التأمين النهائي الذي يكمل التأمين المؤقت إلي ما يساوي ٥ % من قيمة العقد وذلك بإحدى الطرق الآتية :-

أ - الدفع النقدي لخزينة المجلس

ب - الدفع والتحويل الالكتروني باسم الوحدة المحلية لمركز ومدينة نخل / شمال سيناء علي علي رقم مؤسسي ٢١٦٠٠١٠٨

ج - بموجب خطاب ضمان صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة غير مقترن بأي قيد أو شرط وان يقر فيه المصرف بأنه يدفع تحت أمر الجهة الاداريه مبلغ يوازي التأمين المطلوب وعلي أن يكون ساري المفعول طوال مدة ضمان العملية .

وفي حالة عدم سداد التأمين النهائي في المواعيد المحددة يطبق نص المادة رقم ٤١ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م في هذا الشأن.

● البرنامج الزمني:-

علي المقاول تقديم البرنامج الزمني التفصيلي لتنفيذ بنود الأعمال, كما يلزم تقديم تقرير بما تم تنفيذه من أعمال ومقارنته بالمخطط ومزود بالصور الفوتوغرافية التي تثبت مراحل التنفيذ.

- علي المقاول أن يستخدم العدد الكافي من المهندسين والعمال من ذوي الخبرة والمهارة في العمل وعليه أن يتقدم باسم أحد المهندسين النقابيين المتخصصين (مدني - كهرباء - او الشعبة الخاصة بالأعمال المطلوب تنفيذه) لاعتماده طبقاً لطبيعة العمل من المجلس لمباشرة تنفيذ الأعمال وعليه التواجد بمنطقة العمل بصفة مستديمة ويخصم مبلغ ثلاثمائة جنيهات لكل مهندس عن كل يوم لايتواجد فيه بموقع العملية

● الحوادث وإصابات العمل:-

علي المقاول أن يتخذ الإجراءات اللازمة لمنع ما يحدث نتيجة العمل من إصابات أو وفاة للعمال والآخرين أو يكون مسؤولاً وحده مباشرة دون دخل للمجلس عما ينتج من وفاة أو إصابة أو السرقة أو الخسائر أو الأضرار الأخرى . وعلي المقاول مراعاة التأمين علي عماله ضد إصابات العمل لدي الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية وفقاً للقوانين الصادرة في هذا الشأن.

● حفظ الأمن والنظام بموقع العمل :-

علي المقاول أن يتخذ جميع الاحتياطات المناسبة لمنع أي سلوك غير مشروع أو مخل للنظام من عمالة أو مستخدميه أو فيما بينهم ولا يسمح بوجود أي محظورات بموقع العمل.

* غرامة التأخير:-

- يلتزم المقاول بإنهاء الأعمال موضوع التعاقد للتسليم المؤقت في المواعيد المحددة وبجواز للسلطة المختصة إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ علي أن توقع عليه غرامة التأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلي أن يتم التسليم الابتدائي.

- وتحسب الغرامة من قيمة ختامي العملية جميعها إذا رأت الجهة أن الجزء المتأخر يمنع الانتفاع بما تم من عمل وإذا رأت الجهة بأن الجزء المتأخر لا يسبب عدم الانتفاع فيكون حساب الغرامة علي قيمة الأعمال المتأخرة فقط بالنسب المحددة قانوناً.

- وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلي تنبيه أو إنذار ولا يخل توقيع الغرامة بأحقية المجلس في الرجوع علي المقاول بكامل التعويض المستحق عما أصاب الجهة المالكة من أضرار التأخير ويتم تنفيذ المادة ٤٨ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م.

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٢٠١٥/٢٠١٦)
رئيس المركز والمدينة

● فسخ العقد :-

في جميع حالات الفسخ يطبق نصوص المواد رقم ٥٠, ٥١ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م. ومن ذلك إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته المقررة ولم يصلح أثر ذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره بكتاب موصي عليه بعلم الوصول علي عنوانه المبين بالعقد بالقيام بإجراء هذا الإصلاح كان للمجلس الحق في اتخاذ الإجراءات التالية وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة.

١ - فسخ العقد.

٢ - سحب العمل من المقاول وتنفيذه علي حسابه بذات الشروط والمواصفات المتعاقد عليها بأحد طرق التعاقد المقررة قانوناً, ويكون للمجلس الحق في احتجاز كل أو بعض ما يوجد بمحل العمل من آلات وأدوات ومواد وخلافه دون أي مسؤولية عليها أو عما يصيبها من تلف أو نقص لأي سبب.

٣ - في حالة فسخ العقد أو تنفيذه علي حساب المقاول يصبح التأمين النهائي من حق المجلس كما يكون للجهة أن تخصم ما يستحق من غرامات أو أي خسائر تلحق بما في ذلك فروق الأسعار والمصاريف الإدارية وفي حالة عدم كفايتها يتم خصمها من مستحقات المقاول لدي أي جهة إدارية أخرى.

● إجراءات سحب العمل :-

بعد أن يتقرر سحب العمل من المقاول تشكل لجنة لجرد الأعمال ويحرر كشف بالأعمال التي تمت وتجرد الآلات والعدد الموجودة بموقع العمل والتي لم تستعمل ويتم هذا الجرد في خلال مدة لا تتجاوز الشهر من تاريخ سحب العمل وبحضور المقاول أو من ينوب عنه بعد إخطاره بكتاب موصي عليه بعلم الوصول قبل الموعد بأسبوع ويقوم كل من المقاول ومهندس المجلس بالتوقيع علي محضر الأعمال والجرد وإذا لم يحضر المقاول يجري الجرد في غيابه ويخطر بنتيجة الجرد فإذا لم يبد ملاحظاته عليه خلال أسبوع من تاريخ وصوله إليه كان ذلك بمثابة إقرار بصحة البيانات بمحضر الجرد.

● القياس والوزن:

● العينات :

عينات تقدم اثناء العمل :

تسهيلا للمقاول وللتحقيق من توريده أصناف مطابقة للمواصفات يجب عليه قبل توريد أي مواد لموقع الأعمال أن يقدم عينات المواد التي يلزم توريدها لاعتمادها مع بيان كتابي أو الامكنة التي سيحصل منها على هذه المواد كما يجب تقديم بيان ماركتها وكل ما يخص بها من المعلومات وتختتم العينات المعتمدة بمعرفة المقاول للتوريد بموجبها ولا يقلل كل هذا من مسؤولية المقاول عن توريد جميع المواد والأعمال مطابقة للمواصفات العامة والخاصة، وكذلك الالتزام بتقديم كافة أعمال ضبط الجودة للعملية وعلى نفقته الخاصة.

● مستندات العقد وملحقاته :

- ١- يلتزم المقاول بتنفيذ الأعمال المسندة إليه على الوجه الأكمل كما هو مبين في العقد وفي نموذج العطاء والشروط العامة والمواصفات الفنية والرسومات الهندسية وقائمة وجداول الكميات وتعتبر هذه المستندات جزء لا يتجزأ من العقد.
- ٢- يقر المقاول بأنه قد اطلع على كافة المستندات المشار اليها وتفهمها على الوجه الصحيح وقبل التعاقد على اساسها والتنفيذ بموجبها.

● التخطيط والمناسيب :

قبل بدء العمل يجب عمل ميزانية شبكية لكامل الموقع ثم عمل تخطيط بكل دقة بمعرفة المهندس المقاول في حضور المهندس المشرف والمقاول مسئول وحده على القيام بجميع اعمال التخطيط وعن صحتها وعن مراجعة جميع الابعاد المبينة على الرسومات وعن صحة جميع البيانات التي ينفذ بها على الطبيعة ويعطي المهندس المشرف المقاول منسوبا ثابتا أو روبير للعملية وعلى المقاول تحقيق هذا المنسوب ولفت نظر المهندس المشرف الى أي خطأ يعتقد وقوعه فيه والمقاول مسئول عن عمل مناسب سلسلة من المنسوب أو الروبير الاصلي المعطى له.

والمقاول يكلف بالسير بجميع الاعمال تبعا للمناسيب المطلوبة او المبينة على الرسومات وتحقيقاً لذلك يجب عليه قياس الارتفاعات من الروبير او من مناسب محدودة وعلامات ثابتة يقوم المقاول ومندوبه بعملها.

وعلى المقاول المحافظة على الروبير طوال مدة العملية.

● تشوين المواد القابلة للتلف :

على المقاول تهيئة مكان صالح لتشوين المواد القابلة للتلف بفعل العوامل الجوية لوقايتها منها بطريقة يوافق عليها المهندس المشرف.

● رفض المهمات والاعمال التي توجد غير مطابقة اثناء سير العمل :

- أولاً : يجب على المقاول تقديم المهمات او الاعمال المطلوبة بمقتضى احكام العقد لفحصها جيداً اثناء سير العمل اذا طلب منه المهندس المشرف ذلك وعليه ان يعطي المهندس المذكور او مندوبه او مساعديه كافة التسهيلات اللازمة لفحص المواد والاعمال وان يفتح او يكشف لهذا الغرض أي عمل يكون قد حصلت تغطيته.
- ثانياً : يجوز للمشرف ان يجري التجارب والتحاليل اللازمة لمعرفة درجة مطابقة هذه المهمات من مواصفات ويتحمل المقاول رسوم التجارب والتحاليل المذكورة وتخصم من حسابه بمجرد استحقاقها دون حاجة الى انذار او التجاء او اتخاذ اجراء ما.
- ثالثاً : للمهندس المشرف الحق في رفض أي شيء من المواد والاعمال التي يرى انها من نوع غير صالح للعمل او انها غير مطابقة بشروط العقد ومخالفة لما تم إعتماده من عينات وعلى المقاول ان يزيل في الحال من موقع العمل المواد التي يكون قد رفضها المهندس وكذلك إزالة العمل الذي لم يوافق عليه المهندس ورفع مخلفاته واعادة تنفيذ هذا الجزء من العمل طبقا للمواصفات المطلوبة وكل ذلك على حساب المقاول الخاص.
- رابعاً : ليس على المجلس ان يدفع أي شيء للمقاول عن المواد او الاعمال التي ترفض طبقاً لأحكام هذه المادة او لنص اخر من العقد ولا يجوز اعطائه أي مبالغ بسبب ازالة مواد سبق رفضها.

مدير عام (٢٠٢٤/١٧/١٥)
رئيس المركز والمدينة

مدير الإدارة الهندسية

الشؤون القانونية

إدارة التعاقدات

١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

● الاستلام الابتدائي:

يتم الاستلام الابتدائي بعد الانتهاء من تنفيذ الاعمال موضوع العقد واخلاء موقع العمل من جميع المواد والمهمات الزائدة والمخلفات واتمام تمهيده ويجب على المقاول ان يخطر المشرف كتابه بالتاريخ المطلوب لاستلام العمل ابتدائيا منه قبل حلوله باسبوعين على الاقل حتى يصير تشكيل اللجنة التي ستقوم بعملية الاستلام وتقوم اللجنة بمعينة العمل في الموعد الذي حدده المقاول وعمل محضر الاستلام مع التوقيع على المحضر من اللجنة ومن المقاول او مندوبه الذي يكون لديه توكيل رسمي بذلك .

ويعمل محضر من اربعة نسخ تسلم احداها للمقاول وفي حالة عدم حضور المقاول او مندوبه في الميعاد المحدد تتم المعينة بمعرفة ممثلي اللجنة وخدمهم ويعمل المحضر بمعرفتهم واذا تبين من المعينة ان العمل لم ينفذ كاملا على الوجه المطلوب فيعمل بذلك محضر اثبات حالة يوضح فيه جميع الاعمال المتأخرة وقيمتها ويؤجل الاستلام الى ان تتم الاعمال طبقا للتعاقد وعلى المقاول عمل ترتيب اختبارات التجارب التشغيل بواسطة فنيين من طرفه وعلى حسابه لامكان الاستلام كما يعتبر تاريخ الاستلام الابتدائي هو تاريخ الانتهاء من تسليم هذه الاعمال.

وفي حالة وجود أعمال متأخرة أو ملاحظات لا تمنع من الانتفاع بالمبنى أو ماتم تنفيذه يتم تطبيق نص المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م، وعلى المقاول نهو هذه الأعمال المتأخرة أو الملاحظات المشمل إليها عاليه على الوجه المطلوب ويحرر محضر بذلك.

واذا لم يقم المقاول باتمام الأعمال المتأخرة أو الملاحظات التي لا تمنع من الانتفاع بالمبنى والواردة بمحضر الاستلام في المدة المحددة به يكون للمجلس الحق في تنفيذها على حسابه وخصم التكاليف من أي مستحقات منه قبل المجلس.

وللمجلس الحق في طلب استلام أي جزء من اجزاء المبنى المحددة بالبرنامج الزمني فور انتهائه منه أو في أي وقت بعد انتهائها وعلى المقاول تنفيذ ذلك وتسليم الجزء المطلوب للمجلس بقصد استعماله والاستفادة منه وعلى ان تسرى عليه نفس الشروط والخطوات الواردة بهذا البند اما سنة الضمان فتبدأ من تاريخ تسليم اخر جزء من اجزاء الطريق ابتدائي للمبنى بالكامل.

● الاستلام النهائي :

اذا قام المقاول بكل ما عليه من الالتزامات طبقا لشروط العقد فيتم الاستلام النهائي بعد مرور سنة واحدة ميلادية من تاريخ الاستلام الابتدائي طبقا للكود المصري للطرق وإلا فيؤجل حتى يتم تنفيذ كل الالتزامات المفروضة على المقاول بمقتضى العقد بما يرضي المجلس وتمد مدة الضمان تبعاً لذلك ولا يعتبر الاستلام النهائي انه قد تم الا اذا حصل اثباته بمحضر موقع عليه من مهندس المجلس والمقاول وتعطى صورة للمقاول والمجلس . وللمجلس الحق في أن يقوم بما يراه من فحص او معاينة للاعمال قبل الاستلام النهائي للتحقق من قيام المقاول بتنفيذ التزاماته على الوجه الاكمل وتستمر مسؤولية المقاول طبقا لاحكام العقد الى حين تحرير محضر الاستلام النهائي مع عدم الاخلال بمسؤوليته بمقتضى القانون المدني المصري، واذا ظهر من المعاينة وجود نقص او عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الاستلام الابتدائي فيؤجل الاستلام وتتمدد بذلك فترة الصيانة حين استكمال النقص او اصلاح العيب او الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها الإدارة الهندسية فاذا انتهت المدة دون ان ينفذ المقاول ما عليه جاز للمجلس (الإدارة الهندسية) حسبما تراه اجراء الاصلاحات اللازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليتها وخصم قيمتها من الضمان او من أي مستحقات للمقاول طرف المجلس.

● تسرى احكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات على تلك العملية والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولائحة التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم وتعد جزء لا يتجزأ من الشروط والمواصفات.

● يتم إعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة.

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٢٠١٥/٢٠١٦) رئيس المركز والمدينة / محسن سالم محمد

١٤ ١٤ ١٤ ١٤ ١٤

● التزام مقدمي العروض بان يكون المكون الصناعي المصرى لمطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة لا يقل عن ٤٠% من قيمة العرض المقدم.

● الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٥م بعدم شراء المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى - على ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للانتاج الحربى للوقوف على مدى توافر الصنف المحلى من عدمه.

● تم طرح العملية فى مناقصة : _ عامه

● ثمن النسخة كاملة من المقاييسات + الرسومات = (٣٥٢) جنيه فقط ثلاثمائة واثنان وخمسون جنيهاً

● قيمة التامين الابتدائي المطلوب = (جنية) جنيهاً

● مدة تنفيذ العملية = تبدأ من تسليم الموقع للمقاول

● العملية المطروحة ()
الاعتماد المالي : ٢٠٢٤/٢٠٢٥م

● تتكون مستندات هذه المناقصة من الشروط العامة والشروط الخاصة والمواصفات الفنية للبنود وقوائم الكميات والرسومات والأسعار والتقرير الفني الاستشاري في الحالات التي تقتضى ذلك وتشكل هذه المستندات وحده متكاملة بحيث يعتبر كل مستند منها جزء لا يتجزء من الآخر وبحيث تتم وتفسر بعضها البعض ويعتبر مقدم العطاء انه اطلع عليها ودرسها جيداً ووافق عليها جملة وتفصيلاً.

● تقبل العطاءات بمكتب التعاقدات الساعة الثانية عشر ظهراً يوم الموافق / / ٢٠٢٤م.

● توصيل المياه والإنارة المؤقتة لموقع العملية لاستخدامها أثناء تنفيذ الأعمال يكون على حساب المقاول وكذلك المياه والكهرباء للاختبار والتجربة والتسليم.

● اذا كان العطاء مقدماً من شركة يجب ان يتضمن صورة من عقد الشركة ونشاطها ونظامها القانوني

● لا يعتد باى شروط او تحفظات من المقاول مرفقة بالمظروف المالى وتعتبر لاجية ولا ينظر اليها وفى حالة ارفاق اى شروط او تحفظات ترفق بالمظروف الفنى.

● هذه العملية ممولة خطة استثماريه ٢٠٢٤/٢٠٢٥م لمركز نخل شمال سيناء .

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية مدير عام (٢٠٢٤/٢٠٢٥)
رئيس المركز والمدينة محسن سالم محمد

- يجوز لمقدم العطاء ان يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد الي غيره من الباطن علي ان يتضمن عطاؤه بياناتهم وخبراتهم ، وما سيتم إسناده إليهم من بنود وذلك وفقا للمحددات وأي اشتراطات أخرى تضمنها الجهة الاداريه بكراسه الشروط والمواصفات .
ولا يجوز للمتعاقد تغيير اي منهم دون موافقة الجهة الاداريه المتعاقدة . وفي جميع الأحوال ، يظل المتعاقد دون غيره مسؤولا أمام الجهة الاداريه المتعاقدة عن تنفيذ العقد .

- تلغي المناقصة أو الممارسة بجميع أنواعها قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائيا ، او اقتضت المصلحة العامة ذلك ، او في حاله المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة (١٢) من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ المشار إليه . ويكون الإلغاء بقرار مسبب من السلطة المختصة سواء من تلقاء ذاتها او بناء علي توصيه لجنة البت او الممارسة إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات او ممارسات احتيالي او فساد او احتكار ، او إذا تبين وجود نقص او خطأ في كراسه الشروط والمواصفات .

ويجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية :

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد ، او لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لاتسمح باعاده الطرح ، ولا توجد فائدة ترجي من أعاده الطرح وبشرط ان يكون العطاء مطابقا للشروط ومناسبا للقيمة التقديرية .
 - ٢- إذا اقترنت العطاءات كلها او اغلبها بتحفظات .
 - ٣- اذا كانت قيمه العطاء الاقل تجاوز القيمة التقديرية ، ما لم تبين دراسة لجنة البت او لجنة الممارسة عدم جدوى أعاده الطرح والآثار المترتبة عليه .
- ويكون الإلغاء في الحالات النصوص عليها في الفقرة الثالثة من هذه المادة بقرار من السلطة المختصة بناء علي توصيه لجنة البت او لجنة الممارسة ، ويجب ان يشتمل القرار علي الأسباب التي بني عليها ، ويخطر مقدمو العطاءات بذلك بكتاب يرسل بخدمه البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد ، مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس ، بحسب الأحوال .
- وفي جميع حالات الإلغاء ، يجب رد ثمن كراسه الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلي أصحاب العطاءات عدا مقدمي العطاءات اللذين تبين وجود تواطؤ بينهم او ممارسات احتيالي او فساد او احتكار .
- إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للجهة الاداريه أن تعدل عقودها بالزيادة او النقص وبما لا يجاوز (٢٥%) من كميته كل بند وذلك طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م .
 - يحظر علي مقدمي العطاءات التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء للعملية ما لم يكن المتقدم شريكا مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذات صلة بالعطاء وفي حالة مخالفة ذلك يتم تطبيق نص المادة رقم ٣٣ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م

مدير عام (١٥/١١/٢٠١٥)
رئيس المركز والمدينة
١/ محسن سالم محمد

إدارة التعاقدات الشؤون القانونية مدير الإدارة الهندسية
١٤
٣
٢
١٥
١٤
١٣
١٢
١١
١٠
٩
٨
٧
٦
٥
٤
٣
٢
١

محافظة شمال سيناء
مجلس مدينة نخل
الإدارة الهندسية - قسم المشروعات

مقاييسه تقديرية لعملية / رفع كفاءة مظلات الحملة الميكانيكية لمجلس مدينة نخل ص ١

البند	بيان الأعمال	الكمية	السعر	الإجمالي
١	بالمتر المكعب توريد وتنفيذ خرسانته مسلحة للبلاطات والكمرات بمحتوى اسمنتى ٣٥٠ كجم/م ^٣ وتسليح البلاطات عباره عن ٨ Q ١٠ مم للفرش و ٧ Q ١٠ مم للغطا ويشمل البند تكسير البلاطات الخرسانية المحدده بسقف المظلات شاملا منطقة ركوب البلاطه على الكمرات والكمرات المحدده وعمل حديد اضافى اعلى الكمرات عباره عن ٢ سيخ قطر ١٦ مم وتسليح الكمرات المزاله ٤ قطر ١٦ مم سفلى و ٣ قطر ١٦ مم علوى واستخدام مواد الربط الكيمايية المعتمده من كيماويات البناء الحديث او ما يماثلها لربط الخرسانه الجديده بالخرسانه القديمه للكمرات وكافة ما يلزم لنهوه البند طبقا لاصول الصناعات وتعليمات جهاز الاشراف	٣٠		
٢	بالمتر المكعب توريد وتنفيذ خرسانته مسلحة لعمل قميص تدعيم لبعض الاعمده المحدده من جهاز الاشراف بمحتوى اسمنتى ٤٠٠ كجم/م ^٣ وتسليح القمصان عباره عن ٨ Q ١٢ مم وكانات ٦ Q ٨ مم/م مع ربط الكانات بحديد التسليح للعمود بواسطة تزريع اشاير ربط بمواد التزريع المعتمده ويشمل البند صلب الكمرات والبلاطات حول الاعمده المحدده حتى انتهاء اعمال الصب واستخدام مواد الربط الكيمايية المعتمده من كيماويات البناء الحديث او ما يماثلها لربط الخرسانه الجديده بالخرسانه القديمه للاعمده وصنفرة الحديد القديم ودهانه بماده مانعه للصدأ (كيما بوكسي ١٣١) وكافة ما يلزم لنهوه البند طبقا لاصول الصناعات وتعليمات جهاز الاشراف	٦		
٣	بالمتر المكعب توريد وتنفيذ خرسانته مسلحة للاعمده بمحتوى اسمنتى ٤٠٠ كجم/م ^٣ وتسليح عباره عن ٨ Q ١٦ مم وكانات ٧ Q ٨ مم/م ويشمل البند التكسير و صلب الكمرات والبلاطات المجاوره حول الاعمده المحدده حتى انتهاء اعمال الصب ونقل المخلفات وكافة ما يلزم لنهوه البند طبقا لاصول الصناعات وتعليمات جهاز الاشراف	٥		
٤	بالمتر المسطح توريد وتنفيذ ترميم للبلاطات الخرسانية فى الاماكن المحدده ويشمل البند صلب البلاطات وتكسير المحاره والغطاء الخرسانى بنظام الشرائح فى اتجاه الفرش لحديد التسليح وصنفرة حديد التسليح القديم و دهانه بماده مانعه للصدأ (كيما بوكسي ١٣١) واطافه شبكه اضافيه بمعدل ٥ قطر ١٠ مم/م واعادة الصب للغطاء الخرسانى بنظام الطرطشه بمسدس القذف بمحتوى اسمنتى ٤٠٠ كجم/م ^٣ مع استخدام البحص الناعم قطر ٨/٣ بوصه واطافه مواد الربط الكيمايى المعتمده لربط الخرسانه القديمه بالجديده وكافة ما يلزم لنهوه البند حسب اصول الصناعات وتعليمات جهاز الاشراف	١٥٠		
				اجمالي ص ١

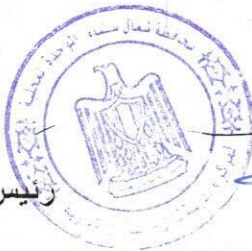
١٥١٧١٠٤٢٠٢٠

مدير الاداره الهندسيه

قسم المشروعات

	ما قبله		
٥	٩٥٠	بالمتر المسطح توريد و عمل طبقة عازلة للرطوبة للاسطح مكونة من وجهين من البيتومين المؤكسد على البارد ويشمل السعر نظافة الاسطح جيدا ودهانها بوجه تحضيرى من الانسوبرايمر مع نهو البند حسب المواصفات الفنية و اصول الصناعة	
٦	٧٠٠	بالمتر المسطح توريد و عمل بياض فطيسه مخدوم للاسقف ويشمل البند ازالة طبقة الدهان القديم و عمل بطانة من بياض التخشين بسمك لا يقل عن ١.٥ سم يعمل من طرشرة بمونة ٤٥٠ كجم أسمنت بورتلاندي / ٣ م رمل و بطانة بمونة الاسمنت مكونة من ٢٥٠ كجم / ٣ م ثم طبقة الفطيسه من الاسمنت الابيض والبودره حسب المواصفات الفنية وتعليمات جهاز الاشراف	
٧	٩٠٠	بالمتر المسطح توريد وتنفيذ دهان سافيتو باللون المطلوب لزوم تشطيب حوائط واعمدة وكمرات المظلات ويشمل البند ازالة طبقة الطرشرة القديمة ومعالجة اى تميلات او شروخ فى البياض الخارجى وتركيب شبك سلك لفواصل المبانى مع الخرسانات واعادة طبقة البياض الاسمنتى المخدوم و تحضير السطح للدهان والسير والورنيش وكافة ما يلزم لانهاء البند حسب اصول الصناعة وتعليمات جهاز الاشراف مما جميعه بالمتر المسطح	
٨	٥٠	بالم ٢ دهان الابواب والشبابيك ببوية اللاكيه باللون المطلوب للمخازن الملحقة بالمظله ويشمل البند ازالة الدهان القديم والصنفره والمعجون واستبدال اى اجزاء تالفه والتسليك وصيانة المقابض والترابيس والكوالين واستبدال التالف منها وكافة ما يلزم لنهو البند حسب اصول الصناعة وتعليمات جهاز الاشراف	
٩	١	بالمقطوعه اعمال صيانه عامه للكهرباء بالمظلات والمخازن الملحقة بالمظله ويشمل البند صيانة لوحة التغذية وكافة مخارج الكهرباء والبرايز والمفاتيح للاتاره والمراوح والتكييف واستبدال التالف منها من نفس النوعيه الموجوده وتمديد تغذية البلاطات الخرسانيه الجديده وتوريد وتركيب ما يلزم من المفاتيح والبرايز واللمبات بالدويل وربطها بشبكة الكهرباء بالمبنى حسب تعليمات جهاز الاشراف واستبدال اللمبات التالفه باخرى جديده قدرة ١٠٠ وات ليد وكافة ما يلزم لنهو البند حسب اصول الصناعة وتعليمات جهاز الاشراف	
	الاجمالى		

يعتمد
٢٠١٥/١١/٢٥
رئيس المركز والمدينه



مدير الاداره الهندسيه

قسم المشروعات